والعلم احمى جانبا من ان يصل الى غير اهله وهو مذهب الجنيدى رحمه اذ قيل
له كم تنادى على الله بين يدى العامة فقال لاكنى انادى على العامة بين
يدى الله انتهى يعنى انه يذكر لهم ما يردهم اليه فتتضح الحجة للقوم وتقو م
على اخرين والحق اختلاف الحكم باختلاف النسب والانواع والله اعلم **قاعدة** ٤
وجود الاجتهاد مستفادة مشاهدة الحال وقد يشتبه الامر فيكون التمسك
بالحذر اولى لعارض الحال وقد يتجاذب الامر من يستحقه ومن لا فيكون المتبع
لاحد الطرفين دون الاخر وقد اشار سهل لهذا الاصل بقوله اذا كان
بعد المايتين فمن كان عنده من كلامنا شئ فليدفنه فانه يصير زهد الناس
فى كلامهم ومعبودهم بطونهم وعد داشياء تقتضى بفساد الامر حتى تحرم
بثه لحمله على غير ما قصد له ويكون معلمه كبايع سيف من قاطع الطريق
وهذا حال كثير من الناس فى الوقت اتخذوا علمهم الدقايق والحقايق
سلما لاستمعوا قلوب العامة واخذ اموال الظلمة واحتقار المساكين والتمكن
من محرمات بينة وبدع ظاهرة حتى ان بعضهم خرج عن الملة وقبل منه الجهال
ذلك بادعاء الارث والاختصاص بالفن نسال الله السلامة بفضله
قاعدة فى كل علم ما يخص ويعم فليس التصوف باولى من غيره فى عمومه وخصوصه
بل يلزم بذل احكام الله المتعلقة بالمعاملات من كل عموما وما وراء ذلك
على حسب نايله لا على قدر قايله لحديث حدثوا الناس بما تعرفون اتريدون
ان يكذب الله ورسوله وقيل للجنيد رحمه يسالك الرجلان عن المسئلة
الواحدة فتجيب هذا بخلاف ما تجيب هذا فقال الجواب على قدر السائل قال عليه السلام
امرنا ان نخاطب الناس على قدر عقولهم الحديث **قاعدة** اعتبار المهم وتقديمه ٦
شان الصادقين فى كل شئ فكل من طلب من علوم القوم رقيقها قبل علمه
بجملة احكام العبودية منها وعدل عن جلى الاحكام الى غامضها فهو مخدوع
بهواه لاسيما ان لم يحكم الظواهر الفقهية للعبادات ويحقق الفارق
بين البدعة والسنة فى الاحوال ويطالب نفسه بالتحلى قبل التخلى او يدعى لها
ذلك ولله در فلان رض حيث قال من عرف الله عاش ومن مال الى الدنيا

بها كرى رض

طاش

طاش والاحمق يغدو ويروح فى لاش والعاقل عن عيوبه فتاش وفى الحكم
تشوفك الى ما بطن فيك من العيوب خير من تشوفك الى ما حجب عنك
٧ من الغيوب والله تعالى اعلم **قاعدة** اعتبار المناسب فى الواقع يقضى بتخصيص
الحكم عن عمومه ومن ذلك وجود الغيرة على علوم القوم (السبب فى الوقايع) من الانكار وحماية
عقول العوام عن التعلق بما يخص منها حامل على وجود القصد لتخصيصها
لهذا منع كثير ما يخص منها ومداخل الغلط فيه علما وعملا ودعوى او غير
ذلك فافهم واعط كل حكم حقه فالاعمال للعامة والاحوال للمريدين والفوايد
للعابدين والحقايق للعارفين والعبارة قوة لعايلة المستمعين وليس لك
٨ الا ما انت له اهل فافهم **قاعدة** الاغلب فى الظهور لازم فى الاستظهار بما يلازمه
وقد عرف ان التصوف لا يعرف الا مع اعمال البر فالاشتهار به دون عمل تدليس
فالاستظهار خ
وان كان العمل شرط كماله وقد قيل العلم يهتف بالعمل فان وجده والا ارتحل
٩ اعاذنا الله تعالى من علم بلا عمل آمين تمت قال عليه السلام امرنا ان نخاطب الناس على
قدر عقولهم الحديث **قاعدة** الاشتراك فى الاصل يقضى بالاشتراك فى الحكم
والفقه والتصوف شقيقان فى الدلالة على احكام الله وحقوقه فلهما حكم
الاصل الواحد فى الكمال والنقص اذ ليس احدهما باولى من الاخرى فى مدلوله
وقد صح ان العمل شرط كمال العلم فيهما وفى غيرهما لا شرط صحة فيه اذ لا ينتفى
بانتفائه بل قد يكون دونه لان العلم امام العمل فهو سابق وجوده حكما
وحكمة بل لو شرط فيه الاتصاف لبطل اخذه كما انه لو شرط فى الامر والنهى
العمل للزم ارتفاعهما بفساد الزمان وذلك غير سايغ شرعا ولا محمودا
فى الجملة بل قد اثبت الله العلم لمن يخشاه وما نفاه عن من لا يخشاه واستعاذ
عليه السلام من علم لا ينفع وقال اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه
الله بعلمه فسماه عالما مع عدم انتفاعه فلزم استفادة العلم من كل محقق
١٠ فيه محقق له ليس ضرر عمله لا فى وجه الفايدة كعدم انصافه فافهم **قاعدة**
لا يصح العمل بالشئ الا بعد معرفة حكمه ووجهه فقول القايل لا اتعلم
حتى اعمل كقوله لا اتداوى حتى تذهب علتى ولكن العلم ثم العمل ثم النشر والافادة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1